9

# العمالة الوافدة دراسة سوسيولوجية في مدينة بغداد

# Expatriate workers, a sociological study in the city of Baghdad

كلمات مفاتيح: العمالة، السلوك، الظاهرة

Keywords: employment, behavior, phenomenon

الباحث: ثامر حطاب مشتت

Thamer Hattab mushatat

Thamer54@GMAIL.COM

أ.د سعد محمد علي

D. Saad Muhammad Ali

الجامعة المستنصرية/ كلية الآداب/ قسم الانثروبولوجيا والاجتماع

Al-Mustansiriya University/ College of Arts/ Department of Anthropology and Sociology

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل واقع العمالة الوافدة وتسليط الضوء على الشروط التي يجب مراعاتها عند استقدامها، بالإضافة إلى استكشاف المخاطر الاقتصادية والأمنية والسياسية والاجتماعية الناجمة عن زيادة الاعتماد عليها في العراق. من خلال تحديد هذه الشروط وتشخيص التأثيرات السلبية لهذه الظاهرة على المجتمع العراقي، حيث يمكن اقتراح حلول فعّالة لمعالجة الأسباب والحد من المخاطر. وفي حال أخذت الجهات المعنية بهذه الحلول بعين الاعتبار، فإنه سيكون بالإمكان احتواء المشكلة ووضع منظومة تسهم في حماية الأمن المجتمعي العراقي. وعلى ضوء ذلك تم تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول العمالة الوافدة في العراق تطورها واسباب الاعتماد عليها، اما المبحث الثالث فقد تضمن الأطر القانونية لوجود العمالة الوافدة في العراق، بينما ركز المبحث الثالث على الانعكاسات السلبية للعمالة الوافدة ووسائل الحد منها. ثم ختمنا البحث بخاتمة تضمنت جملة من النتائج والتوصيات ثم تلتها المصادر.

**Abstract**

This study aims to analyze the reality of expatriate workers and shed light on the conditions that must be taken into account when bringing them in, in addition to exploring the economic, security, political and social risks resulting from increased dependence on them in Iraq. By identifying these conditions and diagnosing the negative effects of this phenomenon on Iraqi society, Effective solutions can be proposed to address the causes and reduce the risks. If the concerned parties take these solutions into consideration, it will be possible to contain the problem and develop a system that contributes to protecting Iraqi societal security. In light of this, the research was divided into three sections. The first section dealt with expatriate workers in Iraq, their development and the reasons for relying on them. The third section included the legal frameworks for the presence of expatriate workers in Iraq, while the third section focused on the negative repercussions of expatriate workers and means of reducing them. Then we concluded the research with a conclusion that included a number of results and recommendations.

المقدمة

لقد شهد المجتمع العراقي في السنوات الأخيرة تزايداً ملحوظاً في الاعتماد على العمالة الوافدة، وهي ظاهرة ارتبطت بشكل مباشر بالتغيرات الاقتصادية والسياسية التي شهدها البلد، خاصة بعد عام 2003، حيث تحول النظام الاقتصادي من التخطيط المركزي إلى اقتصاد السوق الحر، والذي فتح المجال الاستقدام للعمالة الأجنبية، مما أدى إلى زيادة أعداد العمال الوافدين الذين أخذوا جزءاً من فرص العمل المتاحة للعامل العراقي. ويأتي هذا ضمن سياق الانفتاح العالمي وتوجهات العولمة التي تشجع على تسهيل حركة العمالة بين الدول، وفقاً لمبادئ منظمة التجارة العالمية. وعلى الرغم من هذا فإن تزايد العمالة الأجنبية في العراق أصبح له آثار متعددة، تتراوح بين الاقتصادية والاجتماعية، بل وتتعدى إلى الأبعاد الأمنية والثقافية. اذ نشأت تجمعات سكانية للعمالة الوافدة ذات خصائص ثقافية واجتماعية مغايرة عن البيئة المحلية، الامر الذي أثار تحديات تتعلق بالاندماج والتأثير على هوية المجتمع المضيف. واضافة لذلك، فإن بعض هذه العمالة أصبحت تشغل مواقع حيوية في الاقتصاد المحلي، بينما يواجه المجتمع العراقي مستويات مرتفعة من البطالة.

على ضوء ما سبق تأتي اهمية هذه الدراسة لتسليط الضوء على هذه الظاهرة التي من شانها ان تزيد من معدلات البطالة ،اضافة الى بيان اثارها السلبية على المجتمع العراقي. وقد هدفت الدراسة الى ايجاد سياسات وطنية تهدف إلى تنظيم استقدام وتشغيل العمالة الوافدة وتقليل الاعتماد عليها، وكذلك سن التشريعات والقوانين التي من شانها حماية المجتمع من مخاطرها.

المبحث الاول:العمالة الوافدة في العراق

اولاً: التطور التاريخي لوجود العمالة الوافدة في العراق

لم يعرف العراق سابقا وضع القيود والشروط في مجال العمل، فكان كل انسان قادر على العمل ويستطيع ان يعمل سواء كان عراقيا ام اجنبيا، وكان هذا معروفا فيه منذ امد طويل وذلك بسبب عدم اهتمام السلطات الحاكمة والافراد بهذه الناحية, وبسبب ان العراق كان وما يزال مزارا ومحطا ومعبرا للكثير من القوميات منذ اجيال عديدة، لذا فقد استوطنت فيه الكثير من الجاليات الاجنبية واخذت تمارس انواع النشاط الاقتصادي, خاصة تلك التي لم يكن يستطيع العراقيون القيام بها كبعض الاعمال العلمية والفنية والمهنية، او تلك الحرف التي يكره معظم اهل البلاد ممارستها كعمل الخدمة المنزلية وعمال تصليح الاحذية وفلاحة الحدائق المنزلية والرقص والغناء[1]. وسيتم التطرق إلى التطور التاريخي لوجود العمالة الوافدة في العراق بحسب التطورات السياسة التي حدثت منذ تأسيس الدولة العراقية بمفهومها الحديث وكما يأتي:

- الفترة (1921- 1958)
- الفترة (1958- 1963)

- الفترة (1963- 1980)
- الفترة (1980- 1990)
- الفترة (1990- 2003)
- الفترة (2003- 2023)

ثانياً: المراحل التاريخية لوجود العمالة الوافدة في العراق وتطورها:

1- الفترة (1921- 1958):

بعد تشكيل الحكومة العراقية الحديثة عام 1921 بدأت الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بالتطور، حيث برزت لدى المسؤولين الافراد فكرة ان العمل في داخل العراق هو من حق المواطنين، كما ظهرت في بعض الاوساط الاقتصادية والسياسية ضرورة الحد من تزايد العمالة الاجنبية الوافدة المستمر بالعراق ومزاحمتها لليد العاملة المحلية الوطنية، لذا تم اصدار قانون رقم 21 لسنة 1936 والذي تم بموجبه حصر المهن بالعراقيين[2]. حيث كان الهدف من ذلك هو حماية القوى العاملة المحلية في الداخل والمشتغلون والعمال العراقيين في الخارج من جهة، وكذلك السماح للعمالة الاجنبية الوافدة بممارسة العمل في النشاطات الاقتصادية التي يسمح للعامل العراقي العمل بها في بلدانهم من جهة أخرى، وقد تم استثناء بعض العمالة الاجنبية الوافدة من هذه الاحكام، وذلك بسبب نقص الخبرات والمهارات المتوفرة لدى العمالة المحلية, وبعد ذلك تم تأسيس مجلس الاعمال العراقي عام 1950، حيث تم الاستعانة بالخبرات المحلية والاجنبية على حد سواء في تصميم المشاريع التنموية وتنفيذها من خلال التعاقد مع الشركات النفطية ومع الشركات في مجالي الراي واصلاح الأنهار، الا ان الحكومات المتعاقبة لم تستطع تنفيذ القوانين بشكل تام حيث تم الغاء قانون رقم 21 لسنة 1936 بعد ثورة 14 تموز 1958، وسن قانون جديد[3].

2- الفترة (1958- 1963):

بعد تغيير النظام السياسي في عام 1958 من النظام الملكي الى النظام الجمهوري بعد قيام ثوره 14 تموز 1958 واعلان الجمهورية العراقية، بدأ العراق يتطلع الى التقدم والاقتصادي والتنموي من خلال وضع الخطط التنموية اي الخطط الخمسية المنبثقة من فلسفه الدولة من اجل النهوض بالواقع الاقتصادي. اما فيما يتعلق في العمالة الاجنبية الوافدة فقد سعت سياسات الدولة في تلك الفترة الى التمييز بين الفئات العاملة الوافدة للسماح لهم بالعمل في العراق, اذ تم الغاء قانون رقم 21لسنة 1936 واستبداله بقانون رقم 1 لسنة 1958 ,حيث نص هذا القانون على( ان الاعمال والمهن في العراق من حق العراقيين وحدهم) لكنه اجاز نفس القانون الاشتغال مع ذلك للأجانب المقيمين والوافدين اليه بشروط وقيود معينة, بسبب حاجة البلد اليهم وتعذر وجود بعض انواع الايدي العاملة العراقية لممارسة بعض الاعمال او رغبة بعض المؤسسات والاشخاص في تشغيل الاجانب لا سباب مختلفة[4] .

3-الفترة (1963- 1980):

في هذه الفترة تم الغاء النظام الخاص بالعمالة الوافدة في العراق ليحل محله نظام اخر تم تنفيذه بتاريخ 23-9- 1963 هو( نظام ممارسة غير العراقيين العمل والمهن في العراق رقم 23 لسنة 1963) حيث نصت المادة(6) على (يسمح للأجانب العمل في العراق بشرط عدم مزاحمتهم الأيدي العاملة الوطنية وعدم حصولهم على الاجازة بالعمل) [5]. وأقر العراق فيما بعد مبدأ الانتقال الحر وحق العمل والاقامة للمواطنين العرب والتمتع بكل حقوق المواطن العراقي قبل بروز الحاجة الفعلية الأجل الامني العاملة ، وذلك بعد تشريع قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ الذي كان واضحا في هذا الصدد، على الرغم من صدوره في وقت لم يكن القطر العراقي بعد من الاقطار المستقبلة للعمالة الوافدة[6]. بعد ذلك أصدر نظام ممارسة غير العراقيين العمل والمهن في العراق رقم 30 لسنة 1973، ولم يختلف بشكل كبير عن ما سبق من انظمة صادرة بصدد العمال الاجانب، وفي النصف الثاني من السبعينات، وبعد دخول العراق مرحلة جديدة من التوسع في مناهجه الاستثمارية تنفيذا لخطته القومية ١٩٧٩ - ١٩٨٠، شرع العراق ابوابه امام الايدي العاملة العربية، خاصة المصرية والتي بدأت تتدفق الى العراق وتزايد عددها الذي بدأ نهاية سنة 1977 وبداية سنة 1978[7].

3-الفترة (1980- 1990):

خلال فترة الثمانينات ظهر عجز في القوى العاملة الوطنية تبعا للظروف التي مر بها العراق والمتمثلة في الحرب العراقي الايرانية 1980- 1988، وتجنيد معظم الشباب فيها، مما ولد النقص الحاصل في القطاعات الاقتصادية من قوى العمل، لذا فتح البلد ابوابه امام العمالة العربية خاصة المصرية والفلسطينية والسودانية واليمنية، لتحل محل العمالة المحلية الوطنية غير المتوفرة وقتها. فساوى قانون العمل رقم 151 لعام 1970 الملغي، والقانون رقم 71 لعام 1987 بين العامل العراقي والعامل العربي الوافد في جميع الحقوق والواجبات[8] .

وقد احتلت العمالة المصرية النصيب الاكبر والاوسع من العمالة العربية الوافدة الى العراق، ووفق تقديرات وزارتي القوى العاملة والخارجية المصرية وصل حجم العمالة المصرية بالدول العربية الى(2942000)عامل، اي بنسبة86% من اجمالي عدد العاملين المصريين في الخارج، ووفق نفس التقديرات كان عدد العمال المصريين في العراق (1250000) عامل، وهي تقديرات يرى البعض اتها دون الحقيقة بكثير، وقد بلغ هذا العدد في سنة 1982 الى(1500000) عامل[9].أن اتباع سياسة الباب المفتوح من قبل الحكومة العراقية انذاك في دخول العمالة العربية وخاصة العمالة المصرية الى العراق كان له تداعياته الاجتماعية والاقتصادية والأمنية الكبيرة على المجتمع العراقي.

ومن أبرز هذه التداعيات السياسة التفريط في تسهيلات دخول العمالة المنتقلة الى العراق وخاصة المصرية، مما سمحت لمجموعة كبيرة من المنغمسين في الجريمة والمنحرفين ان يخرجوا من مصر ويمارسوا نفس نشاطهم الاجرامي ، حيث تضمنت هذه العمالة من لا حرفة له على الاطلاق واعداد

من المجرمين من ذوي السوابق والهاربين من احكام صادرة ضدهم في مصر، وكذلك محترفي الرذيلة والعمل في نوادي اللهو والرذيلة[10] .

ووفقاً لبعض المصادر قام الرئيس المصري السابق أنور السادات بإفراغ سجون مصر من المجرمين بتخييرهم بين البقاء في السجن لإكمال محكوميتهم او منحهم جواز سفر الى العراق بحجة العمل، فاختار الاغلبية السفر ومن الطبيعي بين كل مجموعة من هذه العمالة افراد عملاء فهذا مكسب حصل عليه السادات المعزول على اساس عربيا بعد كامب ديفد، والمكسب الاخر هو عملية تحويل اموال المصريين الى مصر بالعملة الصعبة وبالسعر الرسمي مهما اختلفت قيمة الدينار العراقي[11] .مما ادى الى تداعيات خطيرة على المجتمع من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والامنية، حيث قامت هذه الايدي العاملة بنشر ثقافة الاجرام بشتى اوجهه من زنا ومخدرات وتزوير واحتيال وغيرها من الجرائم التي لم يكن المجتمع العراقي يألفها.

4-الفترة (1990- 2003):

لقد أدت حرب الخليج الأولى في العام ١٩٩١ والحصار الاقتصادي الذي أعقبها الى تدمير المقومات الاقتصادية للاقتصاد العراقي وشل معظم قطاعاته، لذا فإن الحرب قد خلفت بنية تحتية وأصول مدمرة قدرت كلفها الإجمالية بمبلغ يتجاوز (232) بليون دولار فضلاً عن التعويضات الواجب دفعها إلى الكويت فقط والتي قدرت بـ (100) بليون دولار، أما الحصار الاقتصادي فكان تبعاته على الاقتصاد العراقي كثيرة وجسيمة، إذ أدى إلى تراجع الإنتاج في القطاع النفطي بنسبة (86) حينما انخفض من (3.3) مليون برميل قبل الثاني من آب عام 1990 إلى اقل من (0.500) مليون برميل يومياً. كما ظهرت فاعلية الحصار أيضا حينما أدى إلى خفض كل من الواردات والصادرات بنسبة (90%) و (97%) على التوالي[12]. ونتيجة لتلك الأوضاع فقد تراجعت حركة التشغيل في نفس الوقت ارتفعت نسبة القوى العاملة ممن السكان من ٢٦.٢% في العام ١٩٩٠ الى 27.6% في العام ١٩٩٨ مما ساهم في زيادة القوى العاملة الطالبة للعمل دون ان تستطيع الحصول عليه، مما قاد إلى تعطيل حركة الاستثمار وتوقف الكثير من المشاريع، وبذلك تراجعت حركة التشغيل لتدفع بمشكلة البطالة إلى التفاقم [13]. وفي ضوء ذلك انعدمت كل عوامل الجذب للعمالة الاجنبية، وظهرت عوامل الطرد للعمالة الوطنية، منها ارتفاع معدلات التضخم وكذلك انخفاض سعر الصرف للعملة العراقية مقابل العملات الاخرى وانخفاض المستوى المعيشي وتفشي البطالة، ليصبح العراق من الدول المصدرة للعمالة.

5-الفترة (2003- 2023) :

بعد عام 2003 أزداد عدد العامين الاجانب الى العراق واستحواذهم على بعض من فرص العمل المتوفرة, لا سيما بعد التحولات الجذرية التي حصلت نتيجة لتغيير النظام السياسي ,والذي شهد تغيير النظام الحكم وتحول اقتصاده ذو التخطيط المركزي (الشمولي) الى اقتصاد السوق الحر، والذي سهل من عملية استخدام العمالة الاجنبية ,نتيجة انفتاحه على العالم الخارجي الذي يعده جزء من المنظومة

الدولية وتماشيا مع توجهات العولمة ومنظمة التجارة العالمية الداعية الى تسهيل حريه انتقال الايدي العاملة عبر الحدود دون اية عراقيل، الامر الذي ادى الى فتح مجال واسع للأيدي العاملة الوافدة للنهوض بمتطلبات التنمية وتغطية العجز في الموارد البشرية[14]. اذ قامت الحكومة العراقية بفتح الابواب للاستثمارات الاجنبية من خلال تقديم العديد من الضمانات والمزايا التي نص عليها قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 المعدل خاصة المادة (12) من هذا القانون ومن هذه المزايا هي[15]:

1- يحق للمستثمر توظيف واستخدام عاملين غير عراقيين في حالة عدم إمكانية استخدام عراقي يملك المؤهلات الازمة وقادر على القيام بنفس المهمة وفق ضوابط وشروط تصدرها الهيئة الوطنية للاستثمار.

2- منح المستثمر الاجنبي والعاملين في المشاريع الاستثمارية حق الإقامة في العراق وتسهيل دخولهم وخروجهم من والى العراق.

3- للعاملين الفنيين والاداريين غير العراقيين في المشرع أن يحولوا رواتبهم وتعويضاتهم خارج العراق وفقاً للقانون بعد تسديد التزاماتهم وديونهم اتجاه الحكومة العراقية وسائر الجهات الاخرى.

كما ألزمت المادة (14) من هذا القانون المستثمر بما يلي:

1- الالتزام بالقوانين العراقية النافذة في مجالات الرواتب والاجازات وساعات وظروف العمل وغيرها.

2- تدريب مستخدميه من العراقيين وتأهيلهم وزيادة كفاءتهم ورفع مهارتهم وقدرتهم وتكون الأولوية لتوظيف واستخدام العراقيين.

ووفقا لقرار مجلس الوزراء المرقم (469) لسنة 2012 تم تحديد الفئات التي يسمح لها الدخول الى العراق بسمة دخول متعددة (مدراء الشركات، الخبراء المديرين التنفيذيين، باستثناء العمال) وهي بدورها مسؤولة امام ثلاث جهات رسمية وهي[16]:

1- وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة القروض والتشغيل لغرض استحصالهم على إجازة عمل.

2- مدير الجنسية او القنصل العراقي في الخارج صلاحية منح سمة تأشيرة الدخول متعددة الاغراض.

3- مديرية الجنسية لغرض منح الإقامة لمدة سنة قابلة للتجديد وذلك بعد منح اجازة عمل.

بعد ذلك عدل هذا القرار بقرار رقم (80) لسنه 2013 والذي سمح بدخول العمالة الوافدة بصفة عامة، حيث نص القرار على (تمنح سمة الدخول الى اغراض متعددة الاغراض للأجنبي من المستثمرين، والشركات الاستثمارية ورجال الاعمال والخبراء والعمال) وكذلك جعل منح الاقامة تصدر من قبل دائرة الاقامة وليس كما في السابق تصدر من قبل مديرية الجنسية.[17] وكان لهذا تأثيرا على سوق العمل في العراق على العمالة المحلية الوطنية خاصة.

وفي سعي الحكومة الى تنظيم ملف العمالة الوافدة الى العراق, اعلن وزير العمل والشؤون الاجتماعية السيد احمد الاسدي وخلال اجتماع لجنة تنظيم العمالة الاجنبية ومقرها وزارة الداخلية" بانه تم الاتفاق على عدم منح الفيزا او رخصة دخول للعمالة الوافدة الى البلاد الا بعد الحصول على اجازة او رخصة عمل من وزارة العمل ومن ثم اكمال اجراءات وزارة الداخلية ودائرة الاقامة[18]". وفي ذات السياق قامت الحكومة لعراقية بعدة اجراءات للحد من ازدياد العمالة الاجنبية حيث اصدرت اللجنة المعنية بدراسة مشكلة ازدياد اعداد العمالة الاجنبية والمؤلفة بموجب الامر الوزاري المرقم (651) لسنة 2023 بشأن العمالة الاجنبية 22 توصية ومن اهمها[19] :تكييف وضع العمالة الاجنبية المخالفة للقوانين العراقية النافذة من خلال إصدار القرارات ملزمة التنفيذ للمخالفين وكالاتي:

- تكييف الوضع القانوني للعمالة الاجنبية المخالفة والحاصلين على تأشيرة دخول رسمية والداخلين دخولا شرعيا من خلال طلب يقدمه الاشخاص واصحاب الشركات والمشروعات الى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.
- يشترط لقبول الطلب ان يكون مقابل كل عامل أجنبي مخالف، عامل عراقي (مشمول بقانون الضمان الاجتماعي رقم (39) لسنة1971المعدل، باستثناء مدبرات المنازل والمعينات لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.
- تحديد فترة تقديم لطلبات بـ(45) يوما، وبالتاريخ الذي تحدده وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.
- العمالة الاجنبية المخالفة والموجودة في إقليم كردستان يكون تكييف اوضاعهم القانونية من مسؤولية حكمة الاقليم.
- منح سمة دخول اعتيادية للعمالة الأجنبية المخالفة بعد اعادة تكييف وضعهم القانوني على أن يستوفى (500,000) دينار، خمسمئة ألف دينار عراقي، فقط، من كل عامل استنادًا لأحكام المادة (44) من قانون اقامة الأجانب (76) لسنة 2017.

2- اصدار تعليمات من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للعمل بأحكام الم ادة (30) من قانون العمل رقم (37) لسنة 2015، والتي نصت (يحظر على الادارات وأصحاب العمل تشغيل أي عامل أجنبي بأي صفة ما لم يكن حاصلا على اجازة العمل التي تصدرها الوزارة مقابل رسم يحدد بتعليمات يصدرها الوزير).

3-وضع الهيئة الوطنية للاستثمار آلية وضوابطَ فنية لقياس حجم المشروعات الاستثمارية ومقدار الحاجة لاستقدام العمالة الأجنبية وتحديد الحاجة الفعلية لكل مشروع على أن تقوم الهيئة بتعديل نظام الاستثمار (2 لسنة 2009)، المادة (30 / أولاً) منه، على الا تقل عن (70% عمالة عراقية) مقابل (30% عمالة أجنبية.)

4-. التنسيق بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، لتوحيد الإجراءات للعمل على وفق أحكام قانون إقامة الأجانب (76 لسنة 2017) وقانون العمل (37 لسنة 2015) النافذين، على وفق آلية يتفق عليها بين المركز والإقليم وعدم السماح للعمالة الأجنبية المخالفة بالانتقال من الإقليم إلى المحافظات الأخرى.

5-إيعاز البنك المركزي العراقي إلى المصارف الحكومية والأهلية كافة وشركات الصيرفة ومكاتب التحويلات المالية بعدم السماح للأجانب الموجودين داخل الأراضي العراقية بتحويل أي مبالغ مالية إلى الخارج إلا بعد تقديمهم (هوية إقامة أو تأشيرة دخول تصريح عمل نافذة).

6-تأكيد تطبيق أحكام المادة (40) من قانون إقامة الأجانب بحق أرباب العمل في حال عدم الاستجابة لتكييف الوضع القانوني للأجانب المخالفين العاملين لديهم والتي نصت (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة مالية لا تقل عن (500,000 دينار)، خمسمئة ألف دينار عراقي فقط، ولا تزيد عن (3,000,000) دينار، ثلاثة ملايين دينار عراقي فقط، كل من خالف أحكام المواد/ 3-8-11-32/ وبدلالة المادتين (12) و (13) من قانون الإقامة.

7-ضبط الحدود العراقية الإقليمية مع دول الجوار لمنع دخول المتسللين والحد من جرائم الاتجار بالبشر وتجارة المخدرات.

8- اعتماد الموافقات الامنية الصادرة عن جهاز المخابرات الوطني العراقي (عند منح الاجنبي سمة دخول الى الاراضي العراقي لغرض العمل) لإصدار إجازة العمل من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

9- استمرار مفارز مديرية شؤون الاقامة في بغداد والمحافظات بحملات متابعة الاجانب المخالفين للقانون.

10- الاستمرار بمنح سمات الدخول والاقامة استنادا الى احكام قانون إقامة الاجانب رقم (76) لسنة 2017 وتعليمات منح سمات الدخول متعددة السفرات رقم (2) لسنة 2021.

وفي ضوء ذلك أعلنت مديرية الاحوال المدنية والجوازات والاقامة التابعة لوزارة الداخلية بتاريخ 2023/4/9 موافقة مجلس الوزراء التوصيات التي قدمتها اللجنة المكلفة بدراسة ازدياد العمالة الاجنبية على تكييف الوضع القانوني للعمالة الاجنبية في العراق, وذكر البيان انه "استنادا لقرار مجلس الوزراء العدد 23119 لسنة 2023 تعلن وزارة الداخلية حصول موافقة الوزراء على تكييف الوضع القانوني للعمالة الاجنبية المتواجدة في جمهورية العراق والمخالفة لقانون اقامة الاجانب رقم 76 لسنه 2017 لغرض منح سمات الدخول الاعتيادية والاقامة السنوية من قبل مديرية شؤون الاقامة, بعد مراجعتهم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية, ولمده 45 يوم قابلة للتجديد, ويتحمل الاجنبي والعراقي الذي يأويه كافة التبعات القانونية في حال تخلفه عن المراجعة" [20]. وبناء على كتاب وزارة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهني قسم الاجانب ذي العدد 663 في 22-8-2023 بلغ عدد طلبات المتقدمين لغرض تصحيح موقف العمالة الاجنبية المخالفة لقانون العمل العراقي (11983)

طلب لغاية 17-8-2023. ونرى ان هذا العدد قليل إذا تم مقارنته بأعداد العمالة الاجنبية الموجودة في العراق وخاصة العمالة الغير شرعية التي تجاوزت حاجز المليون حسب تصريحات بعض المسؤولين في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، مما يستدعي التشديد في تطبيق القوانين الخاصة بدخول وتشغيل هذه العمالة.

ثالثاً: اسباب استقدام العمالة الوافدة الى العراق:

ان استقدام العمالة الأجنبية يشكل موضوعًا حيويًا يلعب دورًا هامًا في تشكيل السياسات الهجرة وسوق العمل في العديد من الدول، يتأثر هذا الاستقدام بعوامل اقتصادية واجتماعية متنوعة، إذ يُعَدُّ توظيف القوى العاملة الأجنبية وسيلة فعّالة لتلبية احتياجات السوق في المهن المختلفة. ترتبط أسباب استقدام العمالة الأجنبية بتوفير خبرات متخصصة، وملء فجوات في سوق العمل، وتعزيز الاقتصاد الوطني، وفيما يلي أهم الاسباب الرئيسة التي ادت الى الاعتماد على العمالة الوافدة:

1-خطط التنمية نتيجة للطفرة النفطية خلال عامين 1973 و1974 والتي ادت الى ازدياد العائدات النفطية، وتوظيفها في مشاريع التنمية الاقتصادية والبنية الاساسية وكذلك التطور العمراني، فكان لابد من استقدام العمالة الوافدة الماهرة والعادية، وذلك في سبيل توفير الحياة العصرية الحديثة للمواطنين، وتهيئه الظروف المناسبة للتوسع في مشروعات الاسكان والطرق وغيرها من مشروعات البنى التحتية ومختلف الخدمات[21].

2-القطاع الخاص ودوره في انتشار العمالة لوافدة حيث يعتبر القطاع الخاص الموظف الرئيسي للعمالة الوافدة, حيث تتركز العمالة الوافدة في قطاعات تجارة الجملة والتجزئة والفنادق والتشييد والبناء والصناعات التحويلية ويغلب على هذه العمالة تدني مؤهلاتها التعليمية[22].

3-تدني مستوى الاجور, كون العامل الاجنبي اكثر طاعة وربما ذا مهارةً اعلى من نظيره العراقي في الاعمال الفنية, واكثر تحملاً لظروف العمل ,واكثر تقبلا لأداء الاعمال الخدمية المختلفة , كما ان الاجر النقدي للعامل الاجنبي كله يكون اقل ولا سيما في اعمال البناء والتشييد, الا ان التكلفة الاجتماعية ليست كذلك بالضرورة, وان العمالة التي يتركز فيها العمال الاجانب لا سيما الاسيويين , قد لا تتطلب مهارات عالية, اذ ان نسبة الامية بين العمال الاسيويين تفوق نظيرها العراقي[23] .

4- ضعف اقبال الشباب على التعليم الفني والمهني، فعزوف الشباب عن الالتحاق بالتعليم الفني والمهني واندفاعهم الى الكليات النظرية طلبا للشهادة الجامعية للوجاهة الاجتماعية من اهم من اسباب الاعتماد على العمالة الاجنبية[24] .

5-ان كفاءة العمالة ومؤهلاتها وطاعتها العمياء وسهولة استقدامها، فضلا عن نشاطها وعدم تذمرها من العمل او جدال صاحب العمل وتقديم شديد الاحترام له، وهذا للأسف ما تفتقر اليهم معظم القوى العاملة الوطنية، حيث انها تكثر من جدال ومعارضة ارباب العمل, مما يدفع بهم الى توظيف الاعمال الاسيوية وخاصة البنغلادشية[25] .

7- القطاع الخاص ودوره في انتشار العمالة لوافدة حيث يعتبر القطاع الخاص الموظف الرئيسي للعمالة الوافدة، حيث تتركز العمالة الوافدة في قطاعات تجارة الجملة والتجزئة والفنادق والتشييد والبناء والصناعات التحويلية ويغلب على هذه العمالة تدني مؤهلاتها التعليمية[26].

8- ارتفاع مستوى دخل الفرد بعد التغييرات الجذرية التي حدثت بعد عام 2003 مما اتاح الفرصة الى استخدام القوى العاملة الوافدة في خدمة المنازل والمدارس الاهلية والمحلات التجارية وغيرها حيث كان متوسط دخل الفرد في عهد النظام السابق 3000 دينار عراقي شهريا اي ما يعادل دولارين ونصف الدولار وبعد احداث 20033 قفز متوسط دخل الفرد الى 1200000 مليون ومائتا الف[27] .

10-ظهور العديد من المؤسسات الوهمية والتي تتاجر باستخدام العاملين واطلاقهم للعمل في البلاد نظير مبالغ معينة يدفعونها مقابل كفالتهم، وهذا نتيجة غياب التنظيم الجيد في انتقال الايدي العاملة وكذلك القصور في الرقابة على تلك المؤسسات الغير قانونية[28].

ويمكن ايضا اضافة اسباب ودوافع اخرى لتدفق العمالة الوافدة منها[29] :

- ان المجتمعات الاصلية لم تعد قادرة على تلبية احتياجات السكان المادية بسبب شح مصادر التمويل فيها، وكذلك سوء الاوضاع الاقتصادية وانخفاض الاجور في المجتمعات الاصلية.
- زيادة عدد السكان في المجتمعات الاصلية وانخفاض معدل الوفيات فيها.
- مشكلتي الفقر والبطالة الت تعاني منها غالبية الدول في العالم وخاصة في قارتي اسيا وافريقيا.
- الاضطرابات الأمنية والحروب الاهلية في بعض المجتمعات الاصلية.
- ارتفاع وتوفر فرص العمل وارتفاع مستوى الخدمات الصحية في البلدان التي يتم الوفود اليها.

وهنالك أيضا اسباب تنظيمية جعلت استخدام العمالة الوافدة اسهل واسرع في مختلف المهن, بما في ذلك المهن المنزلية والشخصية, اذ لم يكن استخدام العمالة من الخارج يتم في جميع الدول وفق خط مسبقة تشرف على تنفيذها جهة واحدة مثل وزارة العمل, بل ترك الموضوع بدرجة كبيرة للقطاع الخاص الذي يسير وفقا لآلية السوق التي تشمل الاجر وتوافد العمال وسرعة استقدامهم .

كما ان وجود وكالات التشغيل في الدول الاسيوية المرسلة للعمالة كالهند وباكستان والفلبين وبنغلاديش وسريلانكا سواء كانت حكومية او خاصة قد ساعدت في تشغيل الالاف من العمالة وادت إحالة تنفيذ بعض المشاريع الانشائية الكبيرة في الدول العربية الخليجية لشركات مقاولات آسيوية الى قيام تلك الشركات باستخدام عشرات الالاف من عمالها الاسيويين واقامة معسكرات وتجمعات العمال في موقع العمل[30].

المبحث الثاني: الضوابط القانونية لاستقدام وتشغيل العمالة الوافدة

بموجب القانون يحق للعامل الاجنبي ممارسة العمل في خارج بلده الاصلي شأنه بذلك شان العامل الوطني, وهذه الحرية المعطاة للعامل الاجنبي في التشغيل غير مطلقة, وانما مقيدة بقيود تفرضها قوانين كل بلد لدواعي اقتصادية واجتماعية وصحية وامنية, فبعض الدول تحرم العامل الاجنبي من مزاولة

نشاطه في بعض المهن داخل اراضيها وتجعلها مقصورة على الوطنيين, وهناك دول تشترط حصول الاجنبي على اذن مسبق وموافقة امنية, ليتسنى له الاشتغال على اراضيها مثل العراق[31].

ووفقا لقانون العمل العراقي النافذ رقم (37) لسنة 2015 وضع المشرع العراقي شرطين اساسيين لعملية دخول العامل الاجنبي وابرام عقد لتشغيله وهما[32]:

1- شرط الاجازة: نصت المادة (30) من قانون العمل العراقي النافذ على (يحظر على الادارات وأصحاب العمل تشغيل أي عامل أجنبي بأي صفة كانت ما لم يكن حاصلاً على إجازة العمل التي تصدرها الوزارة مقابل رسم يحدد بتعليمات يصدرها الوزير.

2- شرط رخصة العمل: نصت المادة (31) من القانون اعلاه على الاتي (يحظر على العامل الاجنبي الالتحاق بأي عمل قبل الحصول على إجازة العمل).

ويوجد شرط اخر لم يتضمنه القانون اعلاه وهو مبدأ المعاملة بالمثل، ويقصد به أنْ تُعامل الدولة الأجانب المتواجدين على اراضيها بمثيل المعاملة التي يلقاها رعاياها المتواجدين في الدولة التي ينتمي اليها الأجنبي، ويعتبر بذلك مبدأ المعاملة بالمثل من أهم المبادئ التي تعتمد عليها الدولة بتنظيم مركز الأجانب؛ والسبب في ذلك يعود إلى أن المبدأ يعتبر وسيلة ضرورية، وفعالة لكي تضمن الدولة مركزًا مهما لرعاياها على إقليم الدول الأخرى[33]. لذا نتمنى من المشرع العراقي ان يتبنى هذا المبدأ في قانون العمل اسوة ببعض قوانين بعض الدول كما هو معمول به في مصر ولبنان، وذلك لأهميته في ضمان حقوق العامل العراقي عند العمل في بلد اخر يتبنى هذا المبدأ.

وقد نصت المادة (3) من قانون إقامة الاجانب العراقي رقم( 76) لسنة 2017 على عدة شروط لدخول الاراضي العراقي منها [34]:

- ان يكون لديه جواز او وثيقة سفر نافذتين مدة لا تقل عن (6) أشهر وصالحتين لدخول جمهورية العراق او الخروج منها.
- ان يكون حائزا على سمة دخول نافذة المفعول عند دخوله مؤشرة في جواز سفره او وثيقة سفره بختم الدخول عند قدومه الى جمهورية العراق وبختم الخروج عند مغادرته لها.
- ثبوت خلوه من الامراض السارية والمعدية والعوز المناعي المكتسب غلى وفق القانون.
- ان يسلك في دخوله وخروجه من والى أراضي جمهورية العراق المنافذ الحدودية الرسمية.
- على ضابط الاقامة في مراكز الاقامة والجوازات في المنافذ الحدودية العراقية إحالة أي أجنبي كان قاصدا الاراضي العراقية إذا ثبت في جواز او وثيقة سفره اي تحريف في البيانات او الشخصية او التأشيرات العراقية وغير العراقية او تلاعب في الصورة المثبتة في الجواز او وثيقة سفره الى الجهات المختصة للتحقيق.

وقد عملت العديد من الدول على تضمين قوانينها مجموعة من الشروط والضوابط الاخرى لإمكانية استقدام العمالة الوافدة, وهذه الشروط تتمثل فيما يأتي[35]:

- عدم منافسة العامل الاجنبي للعامل الوطني، اذ لا يمكن استخدام عامل لشغل مهنة يمكن للعامل الوطني شغلها، ونلاحظ بان هذا الشرط له اهمية كبيرة اذ يهدف الى حماية العمالة الوطنية من منافسه العمالة الوافدة.
- مراعاة قدرة العامل الوافد على ممارسة العمل وفق المعايير الوطنية إذا يكون العامل الوافد غير قادر على اداء العمل لسبب او لأخر، وان كان قادرا عليه في دولته، لذا لابد من توفر ضوابط محددة في العالم الوافدة الوافد وتتمثل بالسن اذ يعتبر اذ يعتبر عاملا مهما في تحديد مدى قدرة العامل الوافد لأداء العمل وكذلك يجب ان يكون العامل الوافد قد دخل الدولة بطريقة مشروعة وفقا لقوانين الإقامة المعمول بها.

ونرى ان هذا الشرط له اهمية كبيرة، فأحيانا يكون العامل مستوفيا للشروط الا انه لا يملك القدرة على ممارسه العمل، وذلك بسبب موقفه الغير سليم من الناحية القانونية من حيث اقامته ودخوله للبلد.

اما في ما يتعلق بإجراءات حصول الشخص الاجنبي الموجود خارج العراق على إجازة عمل فقد نصت عليها الفقرة اولاً المادة (6) من التعليمات الخاصة بممارسة الاجانب العمل في العراق بموجب قانون رقم(18) لسنة1987 على ما يلي[36]:

اولا: على الشخص الاجنبي الموجود خارج العراق والذي يريد مزاولة العمل في العراق اتباع الاجراءات الاتية لغرض الحصول على اجازة عمل:

- ان يتقدم بطلب تحريري الى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عن طريق الممثليات العراقية في الخارج او وكيله الرسمي في العراق، او بواسطة صاحب العمل الذي يروم تشغيله نيابة عنه.
- يجب ان يتضمن الطلب جميع المعلومات التي تتعلق بمؤهلاته موثقا بالشهادات والمستندات المتوفرة لديه مع بيان اسمه وجنسيته ونوع العمل ومدته واسم صاحب العمل وعنوانه الكامل .
- تقوم دائرة العمل والتدريب المهني في بغداد، واقسامها في المحافظات بالتثبت من الشروط القانونية وحصول الموافقة للعمل في العراق ومن ثم تفاتح السلطات المختصة لمنح سمة الدخول للشخص الاجنبي، وعلى هذا الاخير عند دخول العراق مراجعة دائرة العمل والتدريب المهني في بغداد او اقسامها في المحافظات خلال مدة سبعة ايام من تاريخ دخوله العراق لغرض التأشير واستكمال اجراءات منح الاجازة.

هذا فيما يتعلق بحصول الشخص الاجنبي الموجود خارج العراق على رخصة عمل. اما بالنسبة للشخص الاجنبي الموجود في العراق والذي يرغب بالحصول على اجازة عملت فعليه اتباع التعليمات التي نصت عليها الفقرة ثانياً المادة (6) من التعليمات الخاصة بممارسة الاجانب العمل في العراق رقم(18) لسنة1987 وهي [37]:

- تقديم المستمسكات القانونية التي تثبت كون دخوله العراق واقامته فيه بصورة مشروعة.

- ان يتقدم بطلب تحريري الى دائرة العمل والتدريب المهني في بغداد او اقسامها في المحافظات، او بواسطة صاحب العمل الذي يروم تشغيله.
- يجب ان يتضمن الطلب جميع المعلومات التي تتعلق بمؤهلاته موثقا بالشهادة والمستندات المتوفرة لديه مع بيان اسمه وجنسيته ونوع العمل ومدته واسم صاحب العمل وعنوانه الكامل.

وقد استثنت المادة (11) من احكام تعليمات رقم (18) لسنة 1987 المعدلة بتعليمات رقم (4) لسنة1989 الفئات الاتية من سريان احكام هذه التعليمات بشأن ممارسة الاجانب العمل في العراق وكما يلي [38]:

- العاملون لدى الهيئات الدولية والبعثات الدبلوماسية والقنصليات التجارية والاجنبية المعتمدة في العراق.
- الاجانب الذين تسمح لتهم القوانين والاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تكون الحكومة العراقية طرفا فيها بممارسة الاعمال في العراق.
- الاجانب المستغلون لدى الحكومة.
- العمال الاجانب الذين يستقدمون لمدة لا تزيد عن (30) يوما للعمل في العراق بصفة خبراء او لأغراض الصيانة او الادامة او تقديم المشورة وغير ذلك.

اما الاثار المترتبة على حصول العامل الاجنبي على اجازة عمل تسمح له بمزاولة العمل في العراق تحت اشراف صاحب العمل، وهذا يتطلب واجبات اتجاه العامل الاجنبي وصاحب العمل. وتتضمن واجبات العمل بالنسبة للعامل الاجنبي ما يلي[39]:

- التخلي عن العمل بعد انتهاء مدة نفاذ الاجازة مالم تجدد.
- يقدم العامل ان الاجنبي الفني تعهد تخطي بتدريب عدد كاف من عمال المشروع على العمل الذي يمارسه خلال مدة الاجازة.
- ان يسلم الاجازة الى صاحب العمل عند انتهاء عقد العمل لأي سبب.

اما في يتعلق بواجبات صاحب العمل التي يجب الالتزام بها من قبله وهي[40]:

- اخبار دائرة العمل والتدريب في بغداد وأقسامها في المحافظات عند ترك العامل الاجنبي العمل او عند انتهاء خدمته او انتهاء مدة اجازته او مغادرته العراف، وعليه اعادة اجازة العمل الى الجهات اعلاه.
- ان يمسك سجلاً تدون فيه المعلومات الازمة عن العمال الاجانب.
- ان يخصص عمالا عراقيين مساعدين للعمال الاجانب الفنيين من العاملين في المشروع تتناسب مؤهلاتهم مع مؤهلات العمال الاجانب للتدريب على عملهم خلال مدة الاجازة.

وفيما يتعلق بقانون الاستثمار الخاص بتصفية النفط الخام رقم 64 لسنة 2007 ، فقد اكد هذا القانون على تشغيل العمالة المحلية ،فقد نصت المادة الرقم (٣) منه على ما يلي ( تلتزم الشركات

المستثمرة بتشغيل ملاكات عراقية بما لا يقل عن ٧٥ بالمئة من مجموع العاملين). الا واقع الحال غير ذلك حيث غالبية العمال في الشركات النفطية هم من العمالة الاجنبية.

ثانيا: مؤشرات العمالة الوافدة في العراق حسب مسح سوق العمل لسنة2021:

نفذ الجهاز المركزي للإحصاء مديرية إحصاءات السكان والقوى العاملة في وزارة التخطيط مسحاً لسوق العمل لسنة2021، وقد شمل هذا المسح سوق العمل للقطاع الخاص للمنشآت الكبيرة والمتوسطة في العراق لسنة 2021 في جميع محافظات العراق باستثناء محافظات أقليم كردستان، اذ بلغ عدد المنشآت التي تم تحديثها (4349) منشأة عاملة في القطاع الخاص كبيرة ومتوسطة في (10) انشطة اقتصادية، حيث بلغ عدد المنشآت المستجيبة (4156) منشآة، حيث كانت استجابة المنشآت للمقابلات بين تامة وجزئية ومرفوضة، حيث بلغ عدد المنشآت التي تمت مقابلتها بالكامل (4109) منشآة، والمنشآت التي تمت مقابلتها بصورة جزئية 47 منشأة، وبلغ عدد العاملين في الانشطة الاقتصادية للمنشآت الاقتصادية المشمولة بالمسح 93,420 عامل، اما عدد العمال الاجانب قد بلغ (1023).

في الشكل(1) ادناه العراقيين يمثل نسبة العاملين العراقيين والعاملين الوافدين.

الشكل رقم(1) يمثل نسبة العاملين العراقيين والعاملين الوافدين

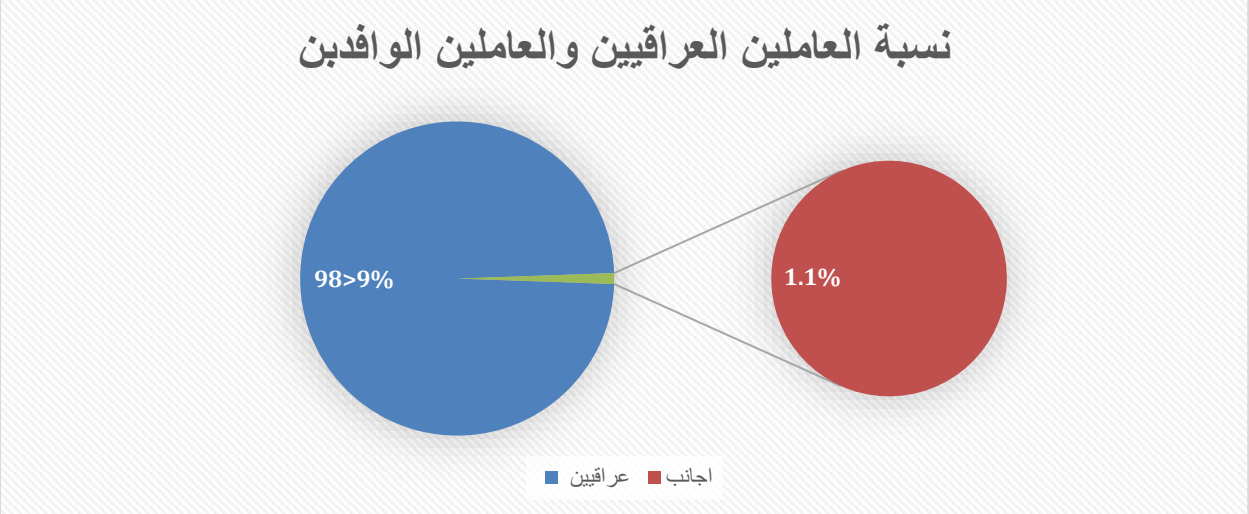


المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على مسح سوق العمل في العراق لسنة 2021

1-العمالة الوافدة في العراق حسب الجنسية لسنة2021 :

❖ استقدم العراق في الآونة الاخيرة الكثير من الجنسيات للعمل في القطاع الخاص، حيث كشف المسح عن وجود عدد غير قليل من الجنسيات غير العراقية العاملة في العراق في مهن ضمن الانشطة الاقتصادية ، فقد شكل العاملين من الجنسية البنغلادشية اعلى النسب من الجنسيات العاملة في العراق حيث بلغت نسبتهم 15.8% من اجمالي العاملين غير العراقيين وكان تركزهم في مهن النظافة والمساعدون في الفنادق والمكاتب والمؤسسات.

- شكل العاملون من الجنسية الصينية والتركية نسبة 11.4% و 11.0% على التوالي من اجمالي العاملين غير العراقيين وكان تركز الصينيين ضمن المهن الهندسية وتركز العاملين من الجنسية التركية ضمن التعليم الاهلي في المدارس.
- بلغت نسبة العاملين من الجنسية اللبنانية 9.4% و الجنسية السورية بنسبة 8.8% من اجمالي العاملين غير العراقيين وكانوا يعملون أطباء في المستشفيات والمراكز والمراكز التخصصية، وشكل العاملون من الجنسية الأمريكية نسبة 8.1 % والمصرية و 7.6% من اجمالي العاملين غير العراقيين وكان تركزهم في قطاع التعليم العالي حيث كان أكثر المهن التي يتركزون فيها أساتذة في الجامعات الاهلية.
- بلغت نسبة العاملون من الجنسية الباكستانية 7.8 % حيث كان أكثر المهن التي يعملون فيها هي مهن النظافة والمساعدون في الفنادق والمكاتب والمؤسسات، وكما هو موضح في الشكل (2) ادناه.

الشكل (2) نسب العاملين الوافدين في العراق حسب الجنسية لسنة 2021

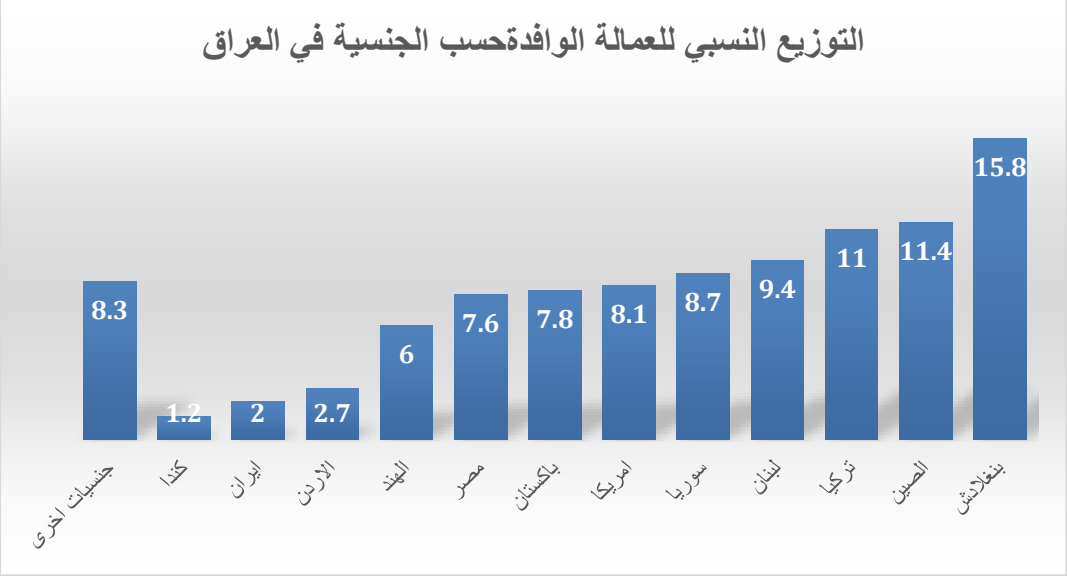


المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على مسح سوق العمل في العراق لسنة 2021

2-- العمالة الوافدة في العراق حسب المحافظات لسنة2021:

خلال الشكل رقم (3) نلاحظ ان اعلى نسبة للعمالة الاجنبية في العراق بلغت (35%) في محافظة بغداد وتليها محافظة البصرة بنسبة (21,3%) واقلها في محافظة الانبار والقادسية بنسبة (0,1% و 0.2%) على التوالي. وهذا يعود الى وجود عدد الكبير للمنشآت في بغداد حيث بلغت (1036) منشأة, تلتها محافظة البصرة بواقع (453) منشأة مما يعني أن هناك ترابط ما بين عدد العمال بشكل عام وعدد المنشآت في كل محافظة.

الشكل رقم (3) التوزيع النسبي للعمالة الوافدة حسب المحافظات في العراق لسنة 2021

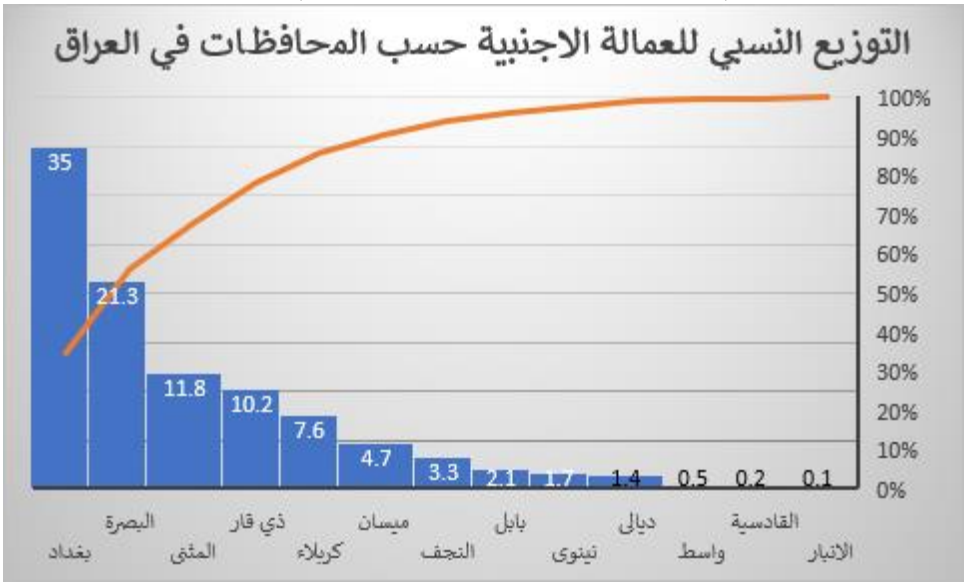


المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على مسح سوق العمل في العراق لسنة 2021

4-العمالة الوافدة في العراق حسب المهارة والجنس والبيئة لسنة 2021:

اعتمد مسح سوق العمل لسنة 2021 في تحديد مستويات المهارة على دليل التصنيف العربي المعياري للمهن لسنة 2008 والذي تصدره منظمة العمل العربية، والذي يوحد مستويات المهارة بخمس مستويات وهي:

- فئة مستوى العامل شبه الماهر محدود المهارات: تشمل فئة محدود المهارات الاعمال التي يتطلب انجازها توافر مهارات عملية ومعلومات مهنية تغطي جزءاً ضيقاً من المهنة أو الاعمال التي تشمل مهاما وواجبات روتينية يتطلب أنجازها ادوات يدوية محدودة ومجهود عضلي ، ولا تحتاج إلى معلومات مهنية تتعلق بالأدوات والمواد والمنتجات. ويمكن اكتساب هذه المهارات إما عن طريق التدريب القصير أو من الخبرة، أو التعلم الذاتي أو التدريب في موقع العمل.
- فئة مستوى العامل الماهر: تشمل فئة مستوى العامل الماهر الاعمال التي يتطلب انجازها توافر مهارات عملية ومعلومات مهنية تتصل بجزء من المهنة، ولا تغطي أطار المهنة كلها لدى شاغليها، لتمكينهم من أداء مهام العمل وواجباته وبدرجة أتقان بحسب متطلبات سوق العمل، أي لديه القدرة على العمل باستخدام مجموعة واسعة من المعرفة الواقعية والاجرائية وتطبيق مجموعة محددة من المهارات للقيام بالمهام ووضع حلول روتينية لمناسبات متوقعة ومشاكل غير متوقعة باستخدام قواعد بسيطة واجبات وتقنيات مرتبطة بالوظيفة مع العمل تحت اشراف غير مباشر مع بعض الاستقلالية والتي تشمل قيادة الفرق الصغيرة ضمن نشاط في او نشاط مجموعات يحتاج الافراد الذين يشغلون أعمالا
- فئة مستوى العامل المهني : تشمل فئة المستوى المهني للعامل التي يتطلب انجازها توافر مهارات مهنية تغطي اطار المهنة بشكل متكامل لدى شاغليها، لتمكينهم من ممارسة مهام وواجبات المهنة

وبدرجة اتقان بحسب متطلبات سوق العمل ولتمكينهم من توزيع العمل على المرؤوسين وتنمية مهاراتهم، يحتاج الافراد الذين يشغلون أعمالاً ضمن هذه الفئة إلى تعليم أو تأهيل مهني بعد أنهاء مرحلة التعليم الثانوي كأساس لمدة قد تصل الى عام تدريبي، ومن الاعمال التي تصنف في هذه الفئة : خراط عام ، وممرض عملي، وطابع عام ، وكهربائي تمديدات كهربائية.

- فئة مستوى الفني ( تقني ) : تشمل فئة مستوى الفني التقني الاعمال التي يتطلب انجازها تطبيق المبادئ والمفاهيم والطرائق والاساليب الاجرائية ذات الصلة بالعمل. ويتطلب هذا توافر مهارات علمية وفنية وأدائية وإشراقية لدى شاغلي الاعمال ضمن هذه الفئة، لتمكينهم من فهم طبيعة الأداء وتحليله، وتحديد خطوات الانجاز ومتابعة تنفيذها وتقييمها ، ويمثل العاملون في هذه الفئة حلقة الوصل بين الاختصاصيين والعاملين، يحتاج الافراد الذين يشغلون اعمالاً ضمن هذه الفئة إلى إعداد وتأهيل متوسطين ( ما بعد التعليم الثانوي ودون التعليم الجامعي ) ، في مستوى كليات المجتمع أو ما يوازيها ، ومن الاعمال التي تصنف في هذه الفئة : فني مختبر مواد ، و رسام معماري ، وفني كهرباء.
- فئة مستوى الاختصاصي : تشمل فئة مستوى الاختصاصي الاعمال التي يتطلب انجازها توفر قدر عال من المهارات المعرفية والتقنية والإدارية لدى شاغليها لتمكنهم من تحسين وتطوير المبادئ والمفاهيم والطرائق والاساليب الاجرائية ، وتطبيق حصيلة المعرفة العلمية والمعرفية في مجال العمل، ولتمكينهم أيضا من متابعة العاملين في أثناء التنفيذ، وتقييم الانجاز، وحل مشكلات العمل والعامليين و يحتاج الافراد الذين يشغلون أعمالا ضمن هذه الفئة إلى أعداد وتأهيل جامعي، ومن الاعمال التي تصنف في هذه الفئة : محام طبيب، ومهندس مدني / أبنية ، واختصاصي اجتماعي، وطبيب اختصاصي عيون، ومدرس فيزياء، وأستاذ قانون.

اظهرت نتائج المسح أن نسبة العاملين غير العراقيين في الريف من ذوي الاختصاص يشكلون نسبة 69.0% من مجموع العاملين في الريف مقابل 66.8% من مجموع العاملين في الحضر، وكانت نسبة الإناث العاملات في الحضر أكبر من نسبة الاناث العاملات في الريف، وبالنسبة للذكور كانت نسبتهم في الريف أكبر من نسبتهم في الحضر مقارنة بمجموع الذكور في كل من الحضر والريف كل على حدة. كان العاملين الفنيين أعلى نسبة في الريف حيث شكلوا 25.7% من مجموع العاملين في الريف مقابل لا تتجاوز 3 % في الحضر ، وكما هو موضح في الشكل (4).

الشكل (4) توزيع العاملين الوافدين في اهم المنشآت حسب المهارة والجنس والبيئة في العراق لسنة 2021.

## الخاتمة

في ختام هذه الدراسة، كان من الضروري التوقف بتأمل لتقييم النتائج التي تم التوصل اليها وتسليط الضوء على أبرز التوصيات والمقترحات الت تستحق المناقشة، بهدف تحقيق أقصى فائدة علمية وعملية.

اولاً: النتائج:

1-عدم وجود قاعدة بيانات خاصة بالعمالة الوافدة تتضمن جميع المعلومات من حيث التصاريح والعقود والتسجيل الجنائي.

2- لم يظهر مسح سوق العمل لسنة 2021 الذي نفذته وزارة التخطيط بيانات واقعية، حيث لم يكن هذا المسح شاملاً، حيث يوجد اعداد كبيرة من العمالة غير شرعية يعملون بالقطاع الخاص.

3- شكل العاملين من الجنسية البنغلادشية اعلى النسب من الجنسيات العاملة في العراق حيث بلغت نسبتهم 15.8% من اجمالي العاملين غير العراقيين وكان تركزهم في مهن النظافة والمساعدون في الفنادق والمكاتب والمؤسسات.

4- ان اعلى نسبة للعمالة الاجنبية في العراق بلغت (35%) في محافظة بغداد وتليها محافظة البصرة بنسبة (21,3%). وهذا يعود الى وجود عدد الكبير للمنشآت في بغداد حيث بلغت (1036) منشأة، تلتها محافظة البصرة بواقع (453) منشأة مما يعني أن هناك ترابط ما بين عدد العمال بشكل عام وعدد المنشآت في كل محافظة

5- ان تزايد اعداد العمالة الوافدة بشكل كبير وخاصة العمالة المخالفة له اثاره الاقتصادية والاجتماعية والامنية، حيث يؤدي الى منافسة العمالة المحلية في سوق العمل واخراجها منه، مما يؤدي بدوره الى انتشار البطالة وبالتالي ارتفاع معدلات الجريمة.

ثانيا: التوصيات:

1- تشديد الرقابة على دخول العمالة الوافدة من خلال تعزيز الرقابة على المعابر الحدودية والمطارات لمنع دخول العمالة غير الشرعية، وضمان امتثال جميع العمالة الوافدة للقوانين العراقية.

2- تكثيف الفحوصات الأمنية والتحريات عن العمالة قبل السماح بدخولهم، وتوثيق تاريخ العمالة الوافدة من خلال شهادات سابقة أو شهادات حسن سير وسلوك من بلدهم الأم.

3- تطوير برامج وطنية تهدف إلى تقليل الاعتماد على العمالة الوافدة من خلال تعزيز مهارات القوى العاملة المحلية وتوفير تدريب مهني مخصص للوظائف المطلوبة، من خلال لجان تشكلها الجهات المعنية بالتشغيل بهذه الوزارة تعمل على احلال العمالة الوطنية محل العمالة الوافدة، وان توضع اليات محددة لتشغيلها وتقييمها.

4- تنظيم دورات تثقيفية لأصحاب العمل حول الآثار القانونية المترتبة على توظيف العمالة المخالفة، بما في ذلك العقوبات المالية والجنائية، مع تحفيزهم على الالتزام بتوظيف العمالة القانونية فقط.

5- أنشاء قاعدة بيانات مركزية تربط جميع الجهات المعنية (العمل، الداخلية، الجوازات) تحتوي على معلومات دقيقة حول العمالة الوافدة من حيث التصاريح، العقود، والسجل الجنائي، مما يسهل عملية متابعة المخالفات بشكل أسرع.

المصادر


اولا: الكتب:

1- ابراهيم خليفة، المربيات الاجنبيات في البيت العربي الخليجي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، ط بلا، 1986

2- خالد بن محمد القاسمي، العمالة الاجنبية وآثارها السلبية على دول مجلس التعاون الخليجي، دار الثقافة العربية للنشر والترجمة والتوزيع ، الشارقة،ط1، 1988.

3- صادق مهدي السعيد، العمل وتشغيل العمال والسكان والقوى العملة، أستاذ اقتصاد العمل والضمان الاجتماعي بجامعة بغداد، دار مؤسسة الثقافة العمالية، بغداد، ط بلا، 1978.

4- عبد المنعم الغزالي، قراءات في العمالة المصرية في العراق، كتاب الطليعة العربية، مطبعة العمال المركزية-بغداد، ط3، 1986

5- علي راشد النعيمي، واخرون، أثر تنقل العمالة في التنمية المستدامة، مركز الأمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ط1، 2014.

6- محسن خليل ابراهيم، واخرون، العمالة الاجنبية في اقطار الخليج العربي، حول تجربة العراق في العمالة الوافدة، مركز دراسات الوحدة العربية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، بيروت، ط1، 1983.

7- محمد صادق اسماعيل، العمالة الاجنبية في الخليج العربي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1،.2010

8- منصور الراوي، دراسات في السكان والعمالة والهجرة في الوطن، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ط بلا، 1991.

ثانيا الرسائل والإطاريح:

1- حيدر عبد الأمير جاسم، العمالة الوافدة في سوق العمل لبلدان مختارة مع اشارة خاصة للعراق( المنافع والكلف )، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، 2015

2- صالح احمد سالم هويمل العامري، التغطية الصحفية لقضية العمالة الوافدة في صحافة الامارات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية العلوم الانسانية، قسم الاعلام، عمان, 2008.

3- محمد جاسم محمد العلي، الجرائم المرتكبة من قبل العمالة الوافدة واثرها على المجتمع الكويتي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، كلية الدراسات العليا،2015.

4- نعيم بن جزاء الطويرشي ،العمالة الوافدة وعلاقتها بالجريمة من حيث أسبابها وانواعها في المجتمع السعودي (دراسة ميدانية في السجن العام بمدينة جدة),رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة مؤتة، كلية الدراسات العليا،2010.

5- يسر قاسم عبد الحميد، العمالة الوافدة والهجرة وانعكاسها على سوق العمل في العراق بعد 2003, رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، 2021.

ثالثاً: المجلات والمؤتمرات:

1- ابراهيم بن عبد الكريم بن عيبان، العمالة الوافدة في المملكة العربية السعودية والاثار السلبية المترتبة على وجودها وادوار المؤسسات التربوية في الحد من استقدامها وتلافي اثارها، مجلة دراسات نفسية وتربوية، الرياض،2011.

2- انور سيد كامل، الأبعاد السلبية للعمالة الوافدة في دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة كلية الآداب، جامعة بن سويف، 2015.

3- أسيل عمر مسلم، التنظيم القانوني للعمالة الوافدة الى العراق (دراسة مقارنة)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، كلية القانون،.**2017**

4- احمد فارس عزاوي، واخرون، وسائل الدولة للحد من استقدام العمالة الوافدة للعراق، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد،

5- بسمة رحمن عودة الصباح، العمالة الوافدة في العراق الأسباب والأثار، دراسة اجتماعية ميدانية في مدينة الديوانية, مجلة اوروك للعلوم الانسانية، جامعة المثنى، كلية التربية للعلوم الانسانية,2015.

6- ثائر محمود العاني، واخرون، التنافسية الجديدة واعادة هيكلة سوق العمل العراقية، مجلة الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، كلية الادارة والاقتصاد، .**2010**

7- حنان فاضل، واخرون, اسباب استقدام القوى العاملة الوافدة الى محافظة البصرة لعام 2019, مجلة الخليج العربي, جامعة البصرة, كلية التربية للعلوم الانسانية, 2020.

8- خالد بن محمد ال عثيمين، أساليب التنشئة الاجتماعية المعاصرة في ضوء تأثيرات العمالة المنزلية بالأسرة السعودية، المجلة العربية للآداب والدراسات الانسانية، جامعة الملك سعود، كلية الآداب، المملكة العربية السعودية، .2020

9- ستار جبار ورور الركابي، الاثار الجيوبولتيكية للعمالة الوافدة الى دول مجلس التعاون الخليج، مجلة كلية المأمون, 2023

10- علياء اسماعيل عبيد، واخرون ، العمالة الاجنبية في العراق الاثار والتحديات والإجراءات الوقائية، وزارة التخطيط، دائرة التنمية البشرية، دائرة السياسات الاقتصادية والمالية، بغداد,2021.

11- علي ضياء عياس، تنظيم تشغيل العامل الأجنبي في العراق، مجلة ديالى للبحوث الانسانية، جامعة بابل، كلية التربية للعلوم الانسانية,.**2012**

12- عادل كاظم سعود السهلاني، واخرون ، المسؤولية الجزائية للعامل الاجنبي في القانون العراقي، مجلة رسالة الحقوق، 2023.

13- علي احمد درج الدليمي، واخرون ، هجرة العمالة الاجنبية الى الخليج العربي, الابعاد الاقتصادية والاجتماعية, مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية ،.**2017**

14- عدنان محمد الضمور، واخرون، الجرائم الواقعة على الاشخاص من قبل الوافدين في الاردن، مجلة دراسات للعلوم الانسانية والاجتماعية، الاردن، 2018.

15- غربي محمد، الانعكاسات السلبية للعمالة الاجنبية على دول مجلس التعاون الخليج والسياسات المتبعة للحد منها، مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2014.

16- محمد اسالم ابراهيم، القوى العاملة الاجنبية في دول الخليج العربي، مجلة كلية الآداب، جامعة الاسكندرية،

17- نادية سوداني، تكاليف إرسال التحويلات المالية للمهاجرين في العالم أسبابها وطرق خفضها، دراسة حالة إقليم إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، الجزائر، 2022.

---

[1] السعيد، صادق مهدي، العمل وتشغيل العمال والسكان والقوى العملة، دار مؤسسة الثقافة العمالية، بغداد، 1978, ط بلا، ص267.

[2] السعيد، صادق مهدي، المصدر نفسه.

[3] وارتان، سونيا ارزوني, العمالة الوافدة وتكاليفها الاقتصادية في العراق, مجلة اقتصاديات شمال افريقيا, جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف : مخبر العولمة اقتصاديات شمال افريقيا, الجزائر,2023, مج 19, ع31 , ص117.

[4] جاسم, حيدر عبد الامير, العمالة الوافدة في سوق العمل لبلدان مختارة مع اشارة خاصة للعراق( المنافع والكلف ), رسالة ماجستير غير منشورة, الجامعة المستنصرية: كلية الادارة والاقتصاد, بغداد, 2015, ص42.

[5] فرحان، جمال عزيز، واخرون، واقع العمالة الوافدة بعد عام 2003 لعينة عشوائية باستخدام التحليل العاملي، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مج 14,ع 60، 2017، ص49.

[6] ابراهيم، محسن خليل، واخرون، العمالة الاجنبية في اقطار الخليج العربي، حول تجربة العراق في العمالة الوافدة، مركز دراسات الوحدة العربية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، بيروت، 1983، ط1، ص455.

[7] ابراهيم، محسن خليل واخرون، المصدر نفسه، ص456-457.

[8] شكرية , حنان فاضل، واخرون, اسباب استقدام القوى العاملة الوافدة الى محافظة البصرة لعام 2019, مجلة الخليج العربي, جامعة البصرة , كلية التربية للعلوم الانسانية, مج48, ع4 , 2020 , ص 511.

[9] الغزالي، عبد المنعم ، قراءات في العمالة المصرية في العراق، كتاب الطليعة العربية، مطبعة العمال المركزية-بغداد، 1986، ط3، ص22-23.

[10] الغزالي، عبد المنعم، المصدر سابق، ص74-75.

[11] كاظم, سامي جواد، المهجرون العراقيون في مصر والعمالة المصرية في العراق، موقع وكالة انباء براثا، مقالات،28-4-2009، الساعة 2 مساءً، وعلى الرابط http://burathanews.com/arabic/، تم الاطلاع بتاريخ 22-1-2024، الساعة 4مساء.

[12] العاني، ثائر محمود، واخرون، التنافسية الجديدة واعادة هيكلة سوق العمل العراقية، مجلة الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، كلية الادارة والاقتصاد،2010، ع82، ص158.

[13] الراوي، احمد عمر، البطالة في العراق الواقع وتحديات المعالجة، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، 2010، مج 8، ع 26، ص35

[14] عبيد، علياء اسماعيل واخرون، العمالة الاجنبية في العراق الاثار والتحديات والإجراءات الوقائية، وزارة التخطيط، دائرة التنمية البشرية، دائرة السياسات الاقتصادية والمالية، بغداد,2021, ص2.

[15] وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية، قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006, بغداد, 2007,ع4031, ص 11-12.

[16] وارتان، سونيا ارزوني، مصدر سابق، ص119.

[17]. فرحان وجاسم، جمال عزيز وحيدر عبد الامير، مصدر سابق، ص51

[18] وكالة الانباء العراقية, وزير العمل يعلن مخرجات لجنة تنظيم العمالة الاجنبية,6-12-2022, الساعة 23:40، وعلى الرابط https://www.ina.iq/172420, والذي تم زيارته بتاريخ 4-12-2023, الساعة 02:10 مساءً.

[19] موقع الامانة العامة لمجلس الوزراء، اللجنة المعنية بدراسة مشكلة ازدياد أعداد العمالة تصدر توصياتها بشأن العمالة الأجنبية في العراق، بغداد,30 -3-2023, تم زيارة الموقع https://www.cabinet.iq/ar/category بتاريخ 30-12-2023 الساعة 10 مساء.

[20] وكالة انباء الاعلام العراقي، الاخبار المحلية، الداخلية تعلن موافقة مجلس الوزراء على تكييف الوضع القانوني للعمالة الأجنبية في العراق، بغداد,9-4-2023,وبالتصرف على الرابط: https://al-iraqinews.com/archives/349649 تمت زيارته بتاريخ 30-11-2023, الساعة 12:00 مساءً.

[21] اسماعيل, محمد صادق, العمالة الاجنبية في الخليج العربي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ط1, ص26.

[22] المصدر نفسه, ص29.

[23] داوود، يسر قاسم عبد الحميد، العمالة الوافدة والهجرة وانعكاسها على سوق العمل في العراق بعد 2003, رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد, 2021, ص 74.

[24] الطويرشي, نعيم بن جزاء, العمالة الوافدة وعلاقتها بالجريمة من حيث أسبابها وأنواعها في المجتمع السعودي, رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة مؤتة, السعودية, 2010, ص18.

[25] شكرية وسيلة، حنان فاضل وعبد الله عبد الكريم، مصدر سابق, 512.

[26] اسماعيل، محمد صادق، مصدر سابق، ص29.

[27] الصباح، بسمة عبد الرحمن، العمالة الوافدة في العراق الاسباب والاثار، مجلة اوروك،2015،مج8،ع3،ص637.

[28] بن عيبان، ابراهيم بن عبد الكريم، العمالة الوافدة في المملكة العربية السعودية والاثار السلبية المترتبة على وجودها وادوار المؤسسات التربوية في الحد من استقدامها وتلافي اثارها، مجلة دراسات نفسية وتربوية، الرياض، ع6, 2011، ص12.

[29] الطويرشي، نعيم بن جزاء: مصدر سابق، ص20.

[30] العامري، صالح احمد سالم هويمل، التغطية الصحفية لقضية العمالة الوافدة في صحافة الامارات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية العلوم الانسانية، قسم الاعلام، عمان, 2008, ص44.

[31] عباس، علي ضياء، تنظيم تشغيل العامل الأجنبي في العراق، مجلة ديالى للبحوث الانسانية، جامعة بابل، كلية التربية للعلوم الانسانية , 2012, مج 1, ع53, ص377.

[32] وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية، قانون العمل رقم (37) لسنة 2015, بغداد، ع 4386, 2015,المادة 30 – 31، ص15–16.

[33] السهلاني ، عادل كاظم سعود، واخرون ، المسؤولية الجزائية للعامل الاجنبي في القانون العراقي، مجلة رسالة الحقوق، ع 1، 2023، ص190.

[34] وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية، قانون إقامة الاجانب رقم (76) لسنة 2017, بغداد، ع 4466, 2017, المادة3،ص3–4.

[35] مسلم، أسيل عمر، التنظيم القانوني للعمالة الوافدة في العراق، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، كلية القانون, 2017, ع 3, ص568.

[36] وزارة العدل, جريدة الوقائع العراقية, تعليمات ممارسة الاجانب العمل في العراق, رقم(18) لسنة 1987, بغداد, ع3175، 1987،الفقرة 1 ،المادة6, ص818.

[37] وزارة العدل, جريدة الوقائع العراقية, تعليمات ممارسة الاجانب العمل في العراق, الفقرة2, المادة6, المصدر سابق, ص819.

[38] وزارة العدل, جريدة الوقائع العراقية, تعليمات تعديل تعليمات عدد(18) لسنة 1987, بشأن ممارسة الاجانب العمل في العراق, رقم(4) لسنة 1989, بغداد, 1989, ع3241، المادة11، ص81.

[39]– وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية، تعليمات ممارسة الاجانب العمل في العراق، المصدر سابق، المادة 7، ص818.

[40]– وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية، تعليمات ممارسة الاجانب العمل في العراق، المادة8، المصدر سابق ،ص818–819.